

طلب استخراج ترخيص بانشاء مشتل للفاكهة

(مشتل تجاري /خاص)

1- بيانات خاصة بصاحب المشتل:

- اسم صاحب المشتل المهنة
 - محل الاقامة رقم بطاقة الحيازة الزراعية

2- بيانات خاصة بالمشتل

- الجهة الكائن لها المشتل - اسم الحوض ورقمه
 نوع الحيازة (ملك/إيجار/حق انتفاع) المساحة
 قبلي بحرى
 غربى شرقى
 الحدود :

أنواع الشتلات التي ستزرع في الدورة

توقيع طالب الخدمة

تاريخ تقديم الطلب / /

محضر معاينة

انه في يوم بناء على الطلب المبين باعلاه بمعرفتنا نحن اعضاء اللجنة
 الاس الوظيفة
 الاس الوظيفة
 تمت معاينة المشتل وتبيان الاتي:

لجنة المعاينة

الاس م الاس م
 التوقيع التوقيع
 / / تحريرا في :

ايصال

استلمت انا الطلب المقدم من السيد
 بشأن مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (
 المستندات - الرسوم) وقيد الطلب برقم بتاريخ
 / / التاريخ المحدد لانجاز الخدمة /

توقيع الموظف المختص

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (4248) سنه 1998 في شأن تبسيط اجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة استخراج ترخيص بانشأ مشتل فاكهة (تجاري - خاص) بوزارة الزراعة واستصلاح الاراضى تلتزم الجهات الادارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ 1999/8/1 كشمرة للتعاون بين وزارتي التنمية الادارية والزراعة واستصلاح الاراضى - من تحديد للمستندات والاوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقيات الزمنية المحددة لانجازها او الاعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها واى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي :

اولا : المستندات والاوراق المطلوبة :

1 - في حالة إنشاء مشتغل تجاري

- رسم كروكي للمشتل يبين فيه مساحته وحدوده وابعاده وموقع عليه من صاحب الشأن او المدير المسئول
 - عدد 4 صورة فوتوغرافية حديثة لصاحب الشأن او المدير المسئول
 - موافقة المالك على زراعة ارض المشتل في حالة الاجار وفي حالة انشاء مشتل تجاري على ارض وضع يد يشترط موافقة ادارة املاك الدولة

- 2 - في حالة إنشاء مشتغل خاص

صورة بطاقة الحيازة الزراعية (الاصدار للاطلاع) او ما يثبت ملكية مشتاً خاص

ثانياً - المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

50 (خمسون جنيه) رسوم معاينه لكل فدان او كسوره تسدد باسم السيد/ مدير عام الادارة العامة
للفاكهة بوزارة الزراعة للترخيص الخاص بانشاء مشتل تجاري
- لاتحدها بحسب الشتا الحال

نظام اتصالات التسليم-المشتراك تجاهي، أو بمحامٍ، وفقاً للقواعد قانونية، التالية:

- خالل اسبوع من تاريخ تقديم الطلب اذا كان المشتى مقام على اراضي مملوكة او مؤجرة .
 - خالل اسwoeken من تاريخ تقديم الطلب اذا كان المشتى مقام على اراضي مملوكة للدولة

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد ، او طلب مستندات او مبالغ اضافية تحت اى مسمى يمكن الاتصال بأحدى الجهات التالية :

هيئة الرقابة الإدارية : بالمركز الرئيسي بالقاهرة

مكتب القيادة الادارية بالمحافظة